

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٨٤ لسنة ١٩٦٤

بتجديد إعارة السيد / عبد الفتاح عبد السلام الزيات
المدير العام من الدرجة الأولى بوزارة الإدارة المحلية
للعمل بمكتب العمل الدولي التابع لجنة الأمم المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ،

قرر :

مادة ١ - تجدد إعارة السيد / عبد الفتاح عبد السلام الزيات
من الدرجة الأولى بوزارة الإدارة المحلية لمكتب العمل الدولي - للعمل
أخيراً بالمركز الدولي لتنمية المجتمع في العالم العربي برسس الليان لمدة سنة
اعتباراً من ٢٠ سبتمبر ١٩٦٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي القعده ١٣٨٤ (١٩٦٤) ،

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٨٥ لسنة ١٩٦٤

بيان تنازل مجلس محافظة الاسكندرية عن قيمة مواسير
المياه المنفذة لمصر شرق المحافظة - لشركة مياه الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلق القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بنظام الإدارة المحلية والقوانين
المعدلة له ،

قرر :

مادة ١ - تخصص نسبة قدرها ٢٥٪ من صافي أرباح مصنع الميدات
الخشري بكفر الزيات التابع للؤسسة المصرية العامة للصناعات الكيماوية
توزيع على العاملين به طبقاً للقواعد المتبعة في توزيع المبالغ المنصوص عليها
في الفقرة (ب) من البند (ه) من المادة ١٤ من القانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٥٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي القعده ١٣٨٤ (١٩٦٤) ،

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٨٣ لسنة ١٩٦٤

بمساهمة الجمهورية العربية المتحدة في مؤتمر "العالم بلا فقبلة"

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار ربط الميزانية لسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٤ ،

وعل ما عرضه طينا وزير الخارجية ،

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخصيص المساهمة المدرجة بميزانية وزارة الخارجية
للسنة المالية ١٩٦٥/١٩٦٤ ، وقدرها ٢٠٠٠ ج (ألفا جنيه) بالباب الثاني
بند ٩ إشتراكات دولية لتفقات سكرتارية مؤتمر "العالم بلا فقبلة" ،

مادة ٢ - على وزيري الخزانة والخارجية تنفيذ هذا القرار ،

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي القعده ١٣٨٤ (١٩٦٤) ،

جمال عبد الناصر

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في
صدر رئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٩٦٤ (١٢٨٤) (٢٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٠٦ لسنة ١٩٦٤

بإعارة بعض وكلاء النيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بـ (١) المادة
تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية والقوانين المعدلة له ،

وعل قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بأصدار
قانون العاملين المدنيين بالدولة ،

وعل قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ،

وعل ما عرضه السيد رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ،

قرر :

مادة ١ - يمار السادة: محمد عبد الحادي حادة وعبد المنعم لبيب البرى
وأحمد خيرت محمد خيرت - وكلاء النيابة الإدارية من الفتنة أمنازة للعمل
برئاسة التقليل العام بالقاهرة لمدة سنة .

كما يمار السيد / عبد الطيف سيد علي ، وكيل النيابة الإدارية من الفتنة
أمنازة - للعمل بالمؤسسة المصرية العامة لمقاولات المرافق لمدة سنة .

مادة ٢ - على رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة تنفيذ هذا القرار

صدر رئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٩٦٤ (١٢٨٤) (٢٤ نوفمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بأصدار الأنظمة
التنفيذية لقانون الإدارة المحلية ،

وعل قرار مجلس محافظة الإسكندرية بمجلسه المنعقد في ٢٨ أكتوبر
سنة ١٩٦٣ ،

قرر :

مادة ١ - وافق على قرار مجلس محافظة الإسكندرية المشار إليه
بالتنازل عن مواتير المياه المقدمة لعزب شرق المحافظة لشركة مياه
الإسكندرية وبالبالغ قيمتها مائة وعشرين ألف جنيه .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ،

صدر رئاسة الجمهورية في ١٨ رجب سنة ١٢٨٤ (٢٢ نوفمبر سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٥٠٥ لسنة ١٩٦٤

بتعيين مدير التنفيذ بالمؤسسة المصرية العامة لمقاولات الأعمال المدنية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ بأصدار لائحة نظام
العاملين بالمؤسسات العامة ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات
الوزراء ومسئولياتهم بالنسبة للمؤسسات العامة ،

وعل ميزانية المؤسسة المصرية العامة لمقاولات الأعمال المدنية لسنة
المالية ١٩٦٥/١٩٦٤ ،

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس حليم حسين عارف ، المراقب العام
من الدرجة الثانية بالمؤسسة المصرية العامة لمقاولات الأعمال المدنية مديراً
للتنفيذ بالمؤسسة المذكورة ،